طواف الوداع

رجوع الحاج إلى بلده قبل أداء طواف الوداع

السؤال: **أنا من سكان خليص تبعد عن مكة مائة وعشرين كيلاً، حججت هذه السنة وكنت من المتعجلين، ولم أطف طواف الوداع، ولكنني سأرجع وأطوف، فهل علي دم؟**

الجواب: هذا الذي حج ورجع إلى بلده قبل أن يطوف طواف الوداع عليه دم؛ لأنه ترك الطواف وهو واجب من واجبات الحج، وعند الحنابلة أنه إذا رجع أو خرج مسافة قصر فإنه يلزم الدم، وهذه أكثر من مسافة قصر، وعمر -رضي الله عنه- ألزم مَن خرج إلى مَرِّ الظهران بالرجوع ليطوف طواف الوداع، ومَرُّ الظهران أقل من مسافة القصر، وعلى هذا فالسائل يلزمه دم؛ لأنه رجع إلى بلده ولم يطف طواف الوداع.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة عشرة بعد المائة 11/1/1434ه